

106607 - يركب الحافلة أو التاكسي ولا يستطيع منع السائق من الأغاني المحرمة

السؤال

نضطر إلى سماع الأغاني أو الموسيقى ، سواء في الحافلة التي تقلنا إلى العمل يومياً ، أو الحافلات والتاكسيات التي نحتاجها في السفر بعض الأحيان ، فما الحكم ؟

الإجابة المفصلة

"إذا كنت لا تستطيع منع الأغاني في الحافلة وأنت محتاج إلى ركوبها لبعء المسافة ، ولا تجد وسيلة غيرها – فلا بأس عليك في ذلك ، مع إنكار المنكر حسب استطاعتك ، ولو في قلبك .
وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم" انتهى .
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .
الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ... الشيخ صالح الفوزان ... الشيخ عبد العزيز آل الشيخ .
"فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" (26/241) .